



Distr.
GENERAL

A/41/666
6 October 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون
البنود ٦١ (ج) و ٦٢ (هـ) و ٦٣ (و)
من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام
الدورة الاستثنائية الثانية
عشرة للجمعية العامة : الحملة
العالمية لنزع السلاح

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات
التي اعتمدها الجمعية العامة في
دورتها الاستثنائية العاشرة

المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح

معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٣- ١ مقدمة - أولا
٣	٣٣- ٣ أنشطة المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح - ثانيا
٣	٨- ٣ ألف - دراسات نزع السلاح التي تضطلع بها الأمم المتحدة ...
٥	١٧- ٩ باء - تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح
٧	٣٣-١٨ جيم - الحالة في مجال نزع السلاح
	 ثالسا - أنشطة المجلس الاستشاري بوصفه مجلس أمناء معهد الأمم
٨	٤١-٣٣ المتحدة

.../...

ش ١٣٣٦ 86-24461

المحتويات (تابع)

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٨	٤١-٣٣ ألف - غياب مدير المعهد
٩	٣٣-٣٨ بء - تقرير عن أعمال المعهد
١٠	٣٩-٣٣ جيم - الميزانية السنوية المقترحة لسنة ١٩٨٧
١٣	٤١-٤٠ دال - برنامج العمل لسنة ١٩٨٧
١٤	٤٣-٤٢ رابعا - أعمال أخرى
١٦	المرفق- أعضاء المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح

أولا - مقدمة

١ - عملا بالجزء شالسا من قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاه المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، يظطلع المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح بالمهام التالية :

(أ) امداء المشورة الى الامين العام بشأن مختلف نواحي الدراسات والبحوث التي تجرى تحت اشراف الامم المتحدة أو المؤسسات التابعة لمنظومة الامم المتحدة في مجال الحد من الاسلحة ونزع السلاح ، ولاسيما بشأن ادماج برنامج هذه الدراسات في برنامج شامل لنزع السلاح ، بمجرد وضع هذا البرنامج ؛

(ب) العمل بوصفه مجلس أمناء لمعهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح ؛

(ج) امداء المشورة الى الامين العام بشأن تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح ؛

(د) امداء المشورة الى الامين العام بناء على دعوة محددة منه بشأن المسائل الاخرى في مجال نزع السلاح والحد من الاسلحة .

وقد رجت الجمعية العامة من الامين العام في قرارها ١٨٢/٢٨ سين المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، في جملة أمور ، أن يقدم تقريرا سنويا الى الجمعية العامة عن أعمال المجلس الاستشاري .

٢ - عقد المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح دورتيه الرابعة عشرة والخامسة عشرة في الفترة من ٥ الى ٩ ايار/مايو ١٩٨٦ وفي الفترة من ٢٢ الى ٢٦ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ في نيويورك ، برئاسة السيد عمران الشافعي (مصر) . وترد في المرفق قائمة بأعضاء المجلس الاستشاري .

ثانيا - أنشطة المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح

ألف - دراسات نزع السلاح التي تضطلع بها الامم المتحدة

٢ - واصل المجلس ، في دورتيه الرابعة عشرة والخامسة عشرة النظر في مسائل دراسات الامم المتحدة المتعلقة بنزع السلاح . وأحيط أعضاء المجلس علما بحالة

.../...

١٢٢٦ش

مجموعات دراسات الأمم المتحدة بشأن نزع السلاح ولاحظوا النجاح في إنجاز الدراسة عن الردع . ولاحظ المجلس أيضا مع الأسف إرجاء الدراستين الجديتين اللتين أقرتهما الجمعية العامة في دورتها الأربعين في قراريها ١٥٠/٤٠ و ١٥٢/٤٠ زاي المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . وهاتان الدراستان ، أحدهما استكمال للدراسة المعنونة "النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح والنفقات العسكرية" ، والأخرى عن الآثار المناخية والآثار الفيزيائية المحتملة للحرب النووية ، بما في ذلك الشتاء النووي ، كانت الجمعية العامة قد أرجأتها في وقت لاحق وذلك كجزء من عدد من تدابير الوفورات التي اقتضتها الأزمة المالية .

٤ - وأجرى المجلس في دورته الخامسة عشرة مناقشة موضوعية عن الدراسة المتعلقة بالردع . وفي حين أشار بعض الأعضاء إلى الدراسة بوصفها مثالا لكيفية معالجة المواضيع التي يصعب فيها التوصل إلى توافق في الآراء بل وربما استحالت ، لاحظ آخرون أن نهجا من هذا القبيل لا ينطبق إلا في حالات لا يتأتى فيها توافق الآراء .

٥ - ورأى أعضاء المجلس عموما أن فريق الخبراء قد أخذ بعين الاعتبار تماما التوصيات التي قدمها المجلس في تقريره في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ (A/39/549) ، بأن "تجرى الدراسة على أساس متعمق وموضوعي : ولذا ينبغي استطلاع مختلف المدارس الفكرية ووجهات النظر وقيام مؤيدي كل منها بإيضاحها" ، وضرورة "أن تعبر تعبيراً كاملاً عن الآراء المختلفة والحجج المؤيدة لها ، دون محاولة التوصل إلى نتائج أو توصيات مشتركة ...". غير أنه كان هناك رأي مفاده أن الدراسة لم تبحث الموضوع بحثاً مستفيضاً ، حيث لم تتضمن غير وجهات نظر عدد محدود من الخبراء . وقرر الأعضاء أن للدراسة قيمة خاصة حيث أنها عالجت مسألة سياسية صعبة بطريقة غنية بالمعلومات ومتوازنة . وأعرب المجلس عن الأمل في أن توصي الجمعية العامة ، عند النظر في الدراسة في دورتها الحادية والأربعين ، بأن تنشر الدراسة على أوسع نطاق ممكن .

٦ - واصل المجلس أعماله ، التي بدأت في أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، بشأن الموضوع العام المتعلق بالدراسات التي تفضلع بها الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ككل . وأقر المجلس أيضا بالمهمة التي أوكلتها إليه الجمعية العامة في قرارها ١٥٢/٤٠ كاف المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، عن طريق الأمين العام ، في أن يطلب إلى المجلس إعداد تقرير شامل عن دراسات نزع السلاح بغية تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين .

٧ - وخلال مناقشات المجلس ، تم التأكيد على أهمية توافق الآراء ، في التوصل الى تقرير متفق عليه بشأن الدراسات . ولوحظ ، في الوقت نفسه ، أنه من الضروري ضمان التعبير بالكامل عن جميع وجهات النظر في الحالات المعينة التي قد يتعذر فيها تحقيق توافق في الآراء . ورئي أيضا أن الاختيار الدقيق لمواضيع الدراسة ومسألة التكاليف يعتبران ذوي أهمية خاصة . وأعاد المجلس التأكيد على رأيه الثابت بأنه في الوقت الذي لا يفترض فيه أن يراقب المجلس المقترحات المقدمة من وفود الدول ذات السيادة ، فإنه في وضع يمكنه من فحص المقترحات المتعلقة بالدراسة قبل تقديمها الى الجمعية العامة ومن إسداء المثورة بشأن الاتجاهات المحتملة أو النطاق والاولويات والنهج .

٨ - أنشأ المجلس ، في دورته الخامسة عشرة ، فريقا عاما صغير الحجم ، قام بالنظر في مشروع تقرير أعدته الامانة العامة . وطلب المجلس صياغة نسخة منقحة من المشروع وتعميمها في كانون الاول/ديسمبر على أعضاء هذا المجلس لبدء تعليقاتهم عليها بغية وضع التقرير في صيغته النهائية في دورة المجلس القادمة .

باء - تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح

٩ - ناقش المجلس ، في دورتيه الرابعة عشرة والخامسة عشرة ، تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح .

١٠ - وقُدِم الى المجلس ، في دورته الرابعة عشرة ، تقرير عن الأنشطة الجارية تنفيذها . وبالإضافة الى ذلك ، نظر المجلس في هذا الأمر على أساس ورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها الامانة العامة ردا على النقاط والأسئلة التي طرحها أعضاء المجلس خلال دورة المجلس المنعقدة في أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، لاسيما فيما يتعلق بطبيعة ومدى مشاركة المنظمات غير الحكومية في الحملة ، وصياغة المجلس ازاء حضور ممثلينها لاجتماعاته . وأعاد المجلس تأكيد سياسته فيما يتعلق بدعوة ممثلي هيئات التنسيق التابعة للمنظمات غير الحكومية للاجتماع مع المجلس في احدى دوراته كل عام .

١١ - قدم السيد جان مارتنسون ، وكيل الامين العام لشؤون نزع السلاح ، الى المجلس ، في دورته الخامسة عشرة ، سردا للأنشطة المضطلع بها خلال عام ١٩٨٦ تنفيذًا للحملة العالمية لنزع السلاح . وأحاط المجلس علما ، في تلك الدورة ، بتقرير الامين العام عن تنفيذ برنامج أنشطة الحملة العالمية لنزع السلاح في عام ١٩٨٦ (A/41/554) .

١٢ - وعبر أعضاء المجلس ، خلال تبادل الآراء في وقت لاحق ، عن ارتياحهم الشديد للطريقة التي يتم بها تنفيذ الحملة ، لاسيما فيما يتعلق بالعرض المتوازن الواقعي والموضوعي للمعلومات . وأبدت تعليقات ملائمة ، تتعلق ، في جملة أمور ، بتنظيم وعقد المؤتمرات والحلقات الدراسية الاقليمية في اطار الحملة العالمية لنزع السلاح . ووردت الاشارة بصورة خاصة الى المؤتمر الاقليمي المنعقد في تغليسي بالاتحاد السوفياتي في ايار/مايو ، والحلقة الدراسية التي عقدت في إريتش ، بايطاليا في نيسان/ابريل . واحيط المجلس علما بالخطط الرامية الى عقد مؤتمر اقليمي في الصين في عام ١٩٨٧ . وفي معرض ملاحظة النطاق الواسع من المواد الاعلامية بلغات متنوعة ، أكد أعضاء المجلس أهمية توافر المواد الاعلامية بشأن القضايا المتمثلة بنزع السلاح باللغات المحلية ، وكذلك أهمية استخدام وسائل الاعلام الأخرى كالاذاعة والتليفزيون ووسائل العرض البصرية الأخرى ، بوصفها وسائل فعالة للوصول الى عدد أكبر من الجماهير .

١٣ - أعرب المجلس عن اهتمامه بإنشاء مركز الأمم المتحدة الاقليمي للسلم ونزع السلاح في افريقيافي لومي ، ولاحظ مساهمة المركز المحتملة في الحملة العالمية لنزع السلاح .

١٤ - وجه وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح الانتباه الى أنه لا يتسنى الاضطلاع ببرنامج أنشطة الحملة العالمية لنزع السلاح إلا بقدر ما تسمح به الموارد المتاحة . وفي هذا الصدد ، فإنه برغم التبرعات التي وردت الى الصندوق الاستئماني ، لم تتمكن الحملة العالمية لنزع السلاح من أن تنجو من آثار الأزمة المالية الراهنة : وتبذل قصارى الجهود لتحقيق أهداف الحملة العالمية لنزع السلاح في اطار القيود المفروضة . وأعرب المجلس عن الأمل في أن يتم ، برغم هذه الصعوبات ، تنفيذ المشاريع والبرامج المتوخاة لعام ١٩٨٧ ، قدر الإمكان .

١٥ - وعملا بمقرر المجلس ، حضر اجتماع الدورة الخامسة عشرة ممثلون عن اللجنة الخاصة للمنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح في جنيف ولجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بنزع السلاح في نيويورك . وقدم الى الاجتماع بيان خطي باسم الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة .

١٦ - وأعرب ممثلو المنظمات غير الحكومية ، في تعليقاتهم ، عن ارتياحهم لمسيرة الحملة ، ولاحظوا أن عددا من الاقتراحات التي أبدوها في السنوات السابقة قد أدى الى

تحقيق تحسينات قيمة . كما أن المواد المتعلقة بالحملة كانت غزيرة بالمعلومات ومفيدة وشيقة وجذابة ، وأن إيلاء مزيد من الاهتمام لوسائل العرض البصرية من شأنه أن يزيد من تحسين هذه المواد . وكان هناك تسليم بوجه خاص بأهمية المؤتمرات الإقليمية بوصفها مشاريع ناجحة ، وبإمكان تعزيز إقامة شبكة من المنظمات غير الحكومية ذات مقومات أكبر على البقاء في هذه الاحداث وما يتعلق بها . وفي معرض الاعراب عن الاحباط ازاء عدم كفاية تمويل الحملة ، اقترح أحد ممثلي المنظمات غير الحكومية احتمال قيام المنظمات غير الحكومية بتقديم المساعدة عن طريق حث الحكومات على تقديم تبرعاتها الى الحملة أو زيادتها .

١٧ - وخلال تبادل الآراء ، رأى أعضاء المجلس عموماً أن اشراك المنظمات غير الحكومية في الحملة العالمية لنزع السلاح قد بلغ بعداً جديداً . وأبدوا تأييدهم للاقتراحات التي قدمها ممثلو الهيئات التنسيقية التابعة للمنظمات غير الحكومية بشأن تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح ، لا سيما الافكار التي طرحوها فيما يتعلق بالتدابير المتمثلة بجمع الاموال . وأعرب المجلس عن تقديره للجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية ، وأكد رغبته في مواصلة تبادل الآراء بشأن تنفيذ الحملة العالمية لنزع السلاح مع ممثلين عن الهيئات التنسيقية التابعة للمنظمات غير الحكومية .

جيم - الحالة في مجال نزع السلاح

١٨ - استعرض المجلس ، في دورتيه الرابعة عشرة والخامسة عشرة ، الحالة العامة في مجال نزع السلاح . وفي الدورة الرابعة عشرة ، أعرب عدد من الأعضاء عن الحيرة مع التفاؤل المشوب بالامل إزاء وجود إمكانيات لإحراز تقدم في مجال نزع السلاح على الرغم من استمرار تباعد وجهات نظر كل من الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة بشأن قضايا رئيسية معينة . ولكن كانت هناك آراء أخرى أقل إيجابية ، والتي وجهت الانتباه الى انه لم يتحقق بعد شيء من الناحية الفعلية ، برغم سنوات من العمل ، منذ الدورة الاستثنائية الاولى للجمعية العامة المكرمة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨ . وفي هذا السياق ، وجه الانتباه الى عدم إحراز تقدم بشأن أي من البنود الرئيسية الثلاثة في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح - وهي حظر التجارب النووية ، ووقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، ومنع نشوب حرب نووية ، بما في ذلك جميع المسائل المتعلقة بها . ولاحظ بعض الأعضاء مع الأسف تأجيل عقد المؤتمر الدولي المعني بالمصلة بين نزع السلاح والتنمية .

١٩ - عقدت الدورة الخامسة عشرة للمجلس خلال الاسبوع الذي شهد النتائج الناجحة لمؤتمر استكهولم المعني بتدابير بناء الثقة والامن ونزع السلاح في أوروبا . وأعرب الاعضاء عن الارتياح إزاء تلك النتيجة وأكدوا في المناقشات مساهمة المؤتمر في تحسين الامن والثقة في المنطقة . وشدد بعض الاعضاء على أهمية المؤتمر حيث أن مواصلة هذه العملية قد يؤدي الى تحقيق إنجازات هامة في عملية الحد من الاسلحة ونزع السلاح . ورأى المجلس أن مؤتمر استكهولم يعد دليلا جيدا على انه من الممكن إحراز التقدم إذا توافرت الإرادة السياسية اللازمة . وجرى التأكيد على أهمية الاتفاقات التي تم التوصل إليها ، لا سيما بشأن الجوانب المتعلقة بالتحقق ، وأهمية اتخاذ تدابير مشابهة في المفاوضات الأخرى المتعددة الأطراف بشأن قضايا نزع السلاح ، وخاصة فيما يتعلق بتحقيق حظر شامل للتجارب النووية .

٢٠ - وتم الإعراب بصورة منفصلة عن الرأي القائل بأنه لعله توجد الآن احتمالات للتوصل الى اتفاق عالمي بشأن الاسلحة الكيماوية في المستقبل غير البعيد جدا .

٢١ - غير أن أعضاء آخرين لاحظوا انه على الرغم من وجود أسباب تدعو لاتخاذ رأي أكثر تفاؤلا ، إلا أن التحسينات النوعية في الاسلحة ما زالت مستمرة ، لا سيما فيما يتعلق بأسلحة الدفاع الاستراتيجي ، مع جميع ما ينطوي عليه ذلك من آثار ملبية على الامن الدولي .

٢٢ - وطرح أثناء المناقشة اقتراح بأن يتيح المجلس في دورته القادمة مزيدا من الوقت للنظر بالكامل في جميع العناصر التي يشتمل في الوقت الراهن جزءا من عملية المفاوضات الجارية في مجال الحد من الاسلحة ونزع السلاح .

ثالثا - أنشطة المجلس الاستشاري بوصفه

مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة

لبحوث نزع السلاح

ألف - غياب مدير المعهد

٢٣ - في أثناء السنة ، وجد مجلس الأمناء أنه يواجه حالة صعبة جدا في المعهد بسبب غياب مديره ، السيد ليفيو بوترا . ففي أواخر كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، زار السيد بوترا بوخارمت برومانيا لاجراء مشاورات ، ولم يعد لاداء واجباته في جنيف .

وباءت الجهود المبذولة لاعادته بالفشل . وفي آذار/مارس وردت رسالة استقالة وقسع عليها السيد بوتا الى مقر الامم المتحدة بنيويورك . وقرر الامين العام ، حسب ما يرد في المادة ١٠٩-٢ (ج) من النظام الاداري للموظفين ، أن قبول الاستقالة رهن بتقديمها شخصيا .

٢٤ - وناقش المجلس ، في دورته الرابعة عشرة المعقودة في شهر أيار/مايو ، الحالة مناقشة مفصلة ، مع التركيز بمفة خاصة على اثر غياب المدير على تصريف أعمال المعهد تصريفا فعالا . وبعث الرئيس ، بموافقة المجلس ، برسالة إلى الامين العام ، يعرب فيها عن قلقه ويحثه على استرعاء اهتمام ملطات حكومة رومانيا الى ذلك ، بغية تسوية المسألة .

٢٥ - وقد تلقى المجلس ، في دورته الخامسة عشرة ، رسالة من الامين العام مفادها أنه بذل جهودا عديدة لتحقيق نتيجة مرضية للحالة ولكنه لم يوفق ، وأنه يعتزم مناقشة المسألة شخصيا مع وزير خارجية رومانيا في نهاية شهر أيلول/سبتمبر .

٢٦ - ولاحظ كثير من أعضاء المجلس الضعف الخطير الذي اعترى أعمال المعهد نتيجة استمرار غياب المدير . ورشي أن هذا الاثر حاسم بمفة خاصة في الوضع الحالي لتطور المعهد حيث يكتسب وجود مدير نشط بأهمية حيوية . وتقرر أن يقدم المجلس الى الامين العام كل دعم ممكن في جهوده المبذولة للتوصل الى حل مرض لجميع الاطراف المعنية ، وقد أعرب عن هذا في رسالة موجهة إلى الامين العام من رئيس المجلس .

٢٧ - ولا يزال المجلس يساوره الامل في التوصل الى تسوية مبكرة للحالة كي لا يستمر حدوث تأثير معاكس على أعمال المعهد .

باء - تقرير عن أعمال المعهد

٢٨ - طبقا لاحكام الفقرة ٢ (ط) من المادة الرابعة من النظام الاساسي للمعهد ، يُطلب من المدير أن يقدم تقريرا إلى المجلس عن أنشطة المعهد وتنفيذ برنامج عمله لاقراءه ورفعها بالتالي الى الجمعية العامة . ونظرا لغياب المدير ، قدم نائب المدير تقريرا إلى المجلس في دورته الخامسة عشرة .

٢٩ - وأحاط المجلس علما بالصعوبات التي واجهها المعهد أثناء العام الماضي وأثنى على نائب المدير وموظفي المعهد لعملهم الجاد وتفانيهم فيه .

٣٠ - وبموجب الفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٨٧/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، دُعيت الدول الاعضاء الى أن تحيل الى الامين العام آراءها بشأن نطاق ومحتوى الدراسة التي يظلع بها المعهد بشأن مشاكل نزع السلاح المتعلقة بالفضاء الخارجي وعواقب امتداد سباق التسلح الى الفضاء الخارجي . ورُجى من الامين العام أن ينقل الآراء التي تعرب عنها الدول الاعضاء الى مجلس أمناء المعهد للنظر فيها من أجل تمكينه من تزويد المعهد بالتوجيه الممكن الذي قد يستخلص من تلك الآراء فيما يتعلق بوضع دراسته .

٣١ - وأجرى المجلس ، الذي عرضت عليه هذه الآراء ، مناقشات مسهبة لصيغتين من مشروع التقرير أعدهما المعهد . وفي الدورة الخامسة عشرة ، قرر المجلس أن يستأنف المعهد عقد اجتماع لفريق الخبراء التوجيهي ومؤلفي صيغتي مشروع ذلك التقرير بغية وضع الدراسة في صيغتها النهائية ، مع مراعاة التوجيه الذي قدمه المجلس بالفعل والآراء الواردة من الدول الاعضاء .

٣٢ - وفي الدورة الخامسة عشرة ، وافق المجلس على التقرير المقدم عن أعمال المعهد لرفعه الى الجمعية العامة (A/41/676) .

جيم - الميزانية السنوية المقترحة لسنة ١٩٨٧

٣٣ - كان معروضا على المجلس ، لدى امتعاضه للحالة المالية للمعهد ونظيره فسي الميزانية السنوية المقترحة لسنة ١٩٨٧ ، مشروع برنامج العمل ووثيقة الميزانية المقترحة اللذان أعدهما المعهد ، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية . وفي ضوء التعليقات والتوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، ومع التسليم بالحالة المالية الخطيرة التي تواجهها الامم المتحدة بأسرها ، أدخل المجلس تغييرات معينة على مشروع برنامج عمل المعهد وخفف الميزانية المقترحة .

٣٤ - وأفيد المجلس ان الإيرادات المضمونة في ٢٦ ايلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، من مصادر طوعية لسنة ١٩٨٧ ، هي كالتالي :

المبلغ بدولارات الولايات المتحدة	المبلغ بالعملة المحلية	المانح
(أ) ١٣ ٤٦٠	٢٠ ٠٠٠ دولار استرالي	استراليا
(أ) ٣٨ ٤٧٧	٤٠ ٠٠٠ دولار كندي	كندا
١٨٠ ٠٠٠		فرنسا
٥٠ ٠٠٠		النرويج
(ب) ٢٧ ٣٣٣	٥٠ ٠٠٠ فرنك سويسري	سويسرا
٣٠ ٠٠٠		الصندوق الامتثالي
٣٣٩ ٣٥٩	المجموع الفرعي	لبارو وكادهورى

(أ) التبرعات الواردة بعد ٢٧ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ والمقيدة وفقا للفقرة ٣١ من الوثيقة A/40/744 .

(ب) على أساس سعر صرف قدره ١,٨٢ فرنك سويسري للدولار الواحد من دولارات الولايات المتحدة .

٢٥ - وعلاوة على ذلك ، سيرحل نصف التبرعات المقدمة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في سنة ١٩٨٦ وقدرها ٣٠٠ ٠٠٠ روبل الى سنة ١٩٨٧ ، وسيترتب على ذلك وجود مبلغ يماثل ١٤١ ٦٩٠ دولار بالعملة غير القابلة للتحويل . وعلى هذا ، يتوقع أن يكون مجموع الايرادات المضمونة من مصادر طوعية لسنة ١٩٨٧ كالتالي :

بالدولار	
٣٣٩ ٣٥٩	التبرعات بالدولار
١٤١ ٦٩٠	عملات غير قابلة للتحويل (روبلات)
٤٧٠ ٩٤٩	المجموع

٢٦ - ولاحظ المجلس أن صافي الايراد الذي يمكن استخدامه لحساب الإعانة التي يحتمل تقديمها يبلغ ٣٣٩ ٣٥٩ دولارا ، ولذا فإن الحد الاقصى للإعانة التي يمكن طلبها وفقا

لاحكام النظام الاساسي يبلغ ٦٠٠ ١٦٤ دولار . ورأى المجلس أنه من الضروري طلب إعانة من الميزانية العادية للأمم المتحدة ، ولكن في ضوء الازمة المالية الخطيرة ينبغي أن يكون مستوى هذه الإعانة هو الحد الأدنى المطلق من الدعم اللازم للوفاء بمسؤوليات المعهد التي يفرضها نظامه الاساسي . ولذا أوصى المجلس بطلب إعانة قدرها ٩٨ ٥٠٠ دولار لسنة ١٩٨٧ ، ولو أنه استرعى الانتباه الى أن الاقتصار على هذا المبلغ سيشكل صعوبات خطيرة جدا للمعهد وتطوره .

٢٧- وتقرر قيد أي إيراد يحتمل عقده بالإضافة الى ما تقدم ، في حساب يستخدم فيما يتمل ببرنامج العمل والميزانية لسنة ١٩٨٨ .

٢٨- ورهنا بالموافقة على الإعانة المقترحة ، فإن مجموع إيراد سنة ١٩٨٧ سيبلغ ٥٦٩ ٤٤٩ دولارا ، بما في ذلك التبرع السوفياتي وقدره ١٠٠ ٠٠٠ روبل (المعادل الدولارى : ٦٩٠ (١٤١ دولارا) . وفيما يلي موجز النفقات المقدرة :

<u>الإعانة</u>	<u>المندوق الاستثماري</u>	
	<u>حساب</u>	
	<u>بالروبيات</u>	
<u>بالدولارات</u>	<u>بالدولارات</u>	<u>بالدولارات</u>

مرتبات الموظفين الدائمين في المعهد والتكاليف العامة للموظفين (المدير ، نائب المدير ، وإثنان من موظفي الخدمات

٩٢ ٦٠٠	-	١٧٤ ٠٠٠	العامة)
٥ ٩٠٠	٦ ٧٠٠	١٤ ٨٠٠	مفر الموظفين
-	٨٠ ٠٠٠	-	فريق الخبراء المخصص الفرض
-	٥٥ ٠٠٠	٤٥ ٠٠٠	الخدمات التعاقدية
-	-	٤٦ ٠٠٠	برنامج الزمالات
-	-	٥٠٠	صيانة معدات المكاتب
-	-	١٤ ٠٠٠	مداد تكاليف الدعم البرنامجي
-	-	٢٤ ٩٠٠	المساهمة في تصفية العجز
<hr/>	<hr/>	<hr/>	
٩٨ ٥٠٠	١٤١ ٧٠٠	٣٣٩ ٢٠٠	المجموع
<hr/>	<hr/>	<hr/>	

٣٩- وسيكون انشاء قاعدة بيانات تتعلق بنزع السلاح أحد أنشطة المعهد التي ستمول تمويلًا مستقلًا . وسيقدم كامل التمويل لهذا المشروع الذي يستغرق ثلاث سنوات من الصندوق الاستئماني للفوائد على حساب الأمم المتحدة الخاص ، وفقا لاتفاق محدد مبسّم مع حكومة اليابان . وفي عام ١٩٨٧ ، ستبلغ النفقات ١٧٩ ٠٠٠ دولار ، وسيبلغ مجموع التكلفة في غضون سنوات ثلاث ٥٨٥ ٣٠٠ دولار . وقرر المجلس أن يتصدى في عام ١٩٨٧ لمسألة التكاليف المتكررة في السنة الرابعة للمشروع وفي السنوات التالية وكيفية سدّاد هذه التكاليف .

دال - برنامج العمل لسنة ١٩٨٧

٤٠- في الدورة الخامسة عشرة ، اعتمد المجلس برنامج العمل التالي :

(أ) البرنامج الفرعي ١ : نزع السلاح : المشاكل المتعلقة بالفضاء الخارجي
بإستخدام الدراسة التمهيدية المقبلة التي تحمل هذا العنوان كمصدر للمعلومات الأساسية وكإطار ، أذن بإجراء دراستين إضافيتين رهنا بتقديم بيانات موسعة للمشاريع كي يقرها المجلس في ربيع عام ١٩٨٧ . وستتعلق الدراستان الإضافيتان بمشاكل التعريف والتحديد التي يرجح أن تنشأ عند صياغة أحكام المعاهدات المفصلة لمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ، وإمكانيات إنشاء منظمة للتشجيع على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والمشاكل التي تعترض سبيل ذلك .

(ب) البرنامج الفرعي ٢ : نزع السلاح والتنمية
تحليل لأعمال ونتائج المؤتمر الدولي المقبل المعني بنزع السلاح والتنمية .

(ج) البرنامج الفرعي ٣ : نزع السلاح التقليدي ، بما في ذلك الجوانب الإقليمية
دراسة ، ضمن إطار شامل ، للجهود والمقترحات والمفاوضات الجارية لتحقيق الحد من الأسلحة التقليدية ونزع السلاح في أوروبا .

(د) البرنامج الفرعي ٤ : إنشاء قاعدة بيانات عن نزع السلاح
مشروع يستغرق ثلاث سنوات لإنشاء قاعدة بيانات بالحاسبات الالكترونية من وثائق الأمم المتحدة والبيانات الحكومية ومحاضر الجلسات البرلمانية والمطبوعات العلمية المتعلقة بقضايا محددة من قضايا الأمن ونزع السلاح .

(هـ) البرنامج الفرعي ٥ : استكمال مجموعة بحوث نزع السلاح
استكمال "مجموعة بحوث نزع السلاح" المنشورة في عام ١٩٨٢ .

(و) البرنامج الفرعي ٦ : أمن الدول وتخفيض مستوى التسلح
مواصلة المجموعة الموجودة حاليا من البحوث المتعلقة بالمفاهيم الوطنية
للأمن .

(ز) البرنامج الفرعي ٧ : زمالات معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح
زمالات قصيرة الأجل لعدد صغير من الدارسين والدبلوماسيين من البلدان النامية
للعمل في المعهد .

وعلاوة على ذلك ، وعند بدء العمل المتعلق باستكمال تقرير عام ١٩٨٢ المعدون
"النتائج الاقتصادية والاجتماعية لسباق التسلح والنفقات العسكرية" الذي أذنت به
الجمعية العامة في القرار ١٥٠/٤٠ ، ثم أرجأته فيما بعد ، سيستمين المعهد بالخبرة
الفنية للخبراء الاستشاريين ويقدمها ، حسب الاقتضاء . وقد تمت الموافقة على رصد
أموال كافية فعلا لهذا الغرض تحت الباب ٢ بء من الميزانية العادية للأمم المتحدة .

٤١- وقد أصدر المجلس توجيهها مفاده انه من المهم بوجه خاص ، عند تنفيذ أعمال
المعهد ، تفادي الازدواج في الاعمال التي تقوم بها ادارة شؤون نزع السلاح .

رابعا - أعمال أخرى

٤٢ - يدرك أعضاء المجلس أنه من المقرر أن تنتهي مدة عضوية كل منهم في ٢١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٦ . بيد أنه ، في حين انه قد تختلف عضوية المجلس وتكوينه في عام
١٩٨٧ ، ونظرا لاختصاصات كل من المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح ومجلس أمناء معهد
الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، فقد ارتشى أن من الملائم التعليق على جدول
الاجتماعات لعام ١٩٨٧ .

٤٣ - لاحظ المجلس أنه ، وفقا لمشروع الجدول الزمني للمؤتمرات ، فقد تقرر مؤقتا
عقد دورتين للمجلس في عام ١٩٨٧ على النحو التالي :

(نيويورك)

٢٧ نيسان/أبريل - ١ أيار/مايو

(نيويورك)

٢١ - ٢٥ أيلول/سبتمبر

.../...

١٣٣٦ش

ولاحظ المجلس أيضا ان لجنة المؤتمرات كانت قد لاحظت ، في دورتها الموضوعية المعقودة في آب/أغسطس ١٩٨٦ ، ان العامل الرئيسي وراء طلب المجلس معاملة استثنائية بالنسبة للاجتماع في الجزء الاخير من ايلول/سبتمبر هو مستوى التبرعات المعقودة المتوفرة لتمويل برنامج عمل المعهد وتوقيتها . كما علقت لجنة المؤتمرات على ذلك بأنه ينبغي ان تجري لجنة المؤتمرات استعراضا آخر في عام ١٩٨٧ لخطة اجتماعات المجلس في عام ١٩٨٨ وبعده وذلك على ضوء الحالة السائدة في ذلك الوقت .

مرفق

أعضاء المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح

السيد اوليمي ادينجي
السفير ، وزارة الخارجية
لاغوس ، نيجيريا

السيد الحاج بن عبد القادر عزوط
السفير
رئيس مجلس المحاسبة
الجزائر ، الجزائر

الدكتور رولف بيورنيرستيت
رئيس
مجلس ادارة مؤسسة الفا وغونارميردال
ستوكهولم ، السويد

الاستاذ اوليف إن. بليكوف
نائب مدير
معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات الدولية
اكاديمية العلوم باتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
موسكو ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

الاستاذ جيمس إ. داورتي
قسم العلوم السياسية
جامعة سانت جوزيف
فيلادلفيا ، الولايات المتحدة الأمريكية

السيد عمران الشافعي
السفير ، مساعد وزير الخارجية
وزير الخارجية
القاهرة ، مصر

السيد قنصطنطين ايئي
السفير
وزارة الخارجية
بوخارست ، رومانيا

السيد ادغار فور
عضو الاكاديمية الفرنسية
عضو مجلس الشيوخ
باريس ، فرنسا

السيد الفونسو غارشيا روبليز
السفير
الممثل الدائم للمكسيك لدى مؤتمر نزع السلاح
جنيف

السيد ايغناك غولوب
السفير فوق العادة والمفوض
الممثل الدائم ليوغوسلافيا لدى الامم المتحدة
نيويورك

السيد . ا. م. حميد
وزير خارجية سري لانكا

السيد بيورن انجي كريستفيك
المدير العام
وزارة الخارجية النرويجية الملكية
اوسلو ، النرويج

السيد كارلوس ليتشوفا ايغيا
السفير
الممثل الدائم لكوبا لدى الامم المتحدة
جنيف

السيد ليانغ يوفان
السفير فوق العادة والمفوض
نائب الممثل الدائم لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة
نيويورك

السير رونالد ماسون
معهد علم الجزيئيات
جامعة ساسكي
برايتون ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

السيد اكيرا ماتسوي
مستشار
هيئة الطاقة الذرية اليابانية
طوكيو ، اليابان

السيد وليم ايتيكي ميموما
وزير الخارجية
وزارة الخارجية
ياوندي ، الكامبيرون

الاستاذ الدكتور مانفرد مويلر
معهد العلاقات الدولية
اكاديمية العلوم السياسية والدراسات القانونية
بوتسدام ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية

السيد كارلوس اورتييز دي روزاس
سفير الأرجنتين لدى فرنسا
السفارة الأرجنتينية
باريس ، فرنسا

السيد مهراجا كريشنا رامفوترا
وزير الخارجية السابق في حكومة الهند
نيودلهي ، الهند

السيد فريديش روث
السفير
المفوض الاتحادي لتحديد الاملحة ونزع السلاح
بون ، جمهورية المانيا الاتحادية

السيد امادا سيفارا
استاذ زائر
معهد الدبلوماسية والعلاقات الدولية
غياكيل ، اكوادور

السيد آغا شاهي
استاذ فخري للعلاقات الدولية بجامعة باكستان
باكستان

السيد تادوز سترولاك
السفير ، نائب مدير
ادارة المنظمات الدولية
وزارة الخارجية
وارسو ، بولندا

السيد ليثيو بوتا ، مدير معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، عضو في
المجلس الاستشاري بحكم وظيفته ، وذلك عندما يعمل المجلس بوصفه مجلس أمناء معهد
الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح .
